

زاد المسير في علم التفسير

والثالث أنه كوى سوقها وأعناقها وحبسها في سبيل الله تعالى حكاية الثعلبي .
والمفسرون على القول الأول وقد اعترضوا على القول الثاني وقالوا أي مناسبة بين شغلها
إياه عن الصلاة وبين مسح أعناقها حبسها لها ولا أعلم قوله حبسها لها يثبت عن ابن عباس وحملوا
قول مجاهد مسحها بيده أي تولى ضرب أعناقها .
فان قيل فالقول الأول يفسد بأنه لا ذنب للحيوان فكيف وجه العقوبة إليه وقصد التشفي
بقتله وهذا يشبه فعل الجبارين لا فعل الأنبياء .
فالجواب أنه لم يكن ليفعل ذلك إلا وقد أبيع له وجائز ان يباح له ما يمنع منه في شرعنا
على أنه إذا ذبحها كانت قربانا وأكل لحمها جائز فما وقع تفريط قال وهب بن منبه لما ضرب
سوقها وأعناقها شكر الله تعالى له ذلك فسخر له الريح مكانها وهي أحسن في المنظر وأسرع في
السير وأعجب في الأحداث .
قوله تعالى ولقد فتننا سليمان أي ابتليناه وامتحناه بسلب ملكه وألقينا على كرسيه أي
على سريرته جسدا وفيه قولان .
أحدهما أنه شيطان قاله ابن عباس والجمهور وفي اسم ذلك الشيطان ثلاثة أقوال أحدها صخر
رواه العوفي عن ابن عباس وذكر العلماء أنه كان شيطانا مريدا لم يسخر لسليمان والثاني
آصف قاله مجاهد إلا أنه ليس بالمؤمن الذي عنده الاسم الأعظم إلا أن بعض ناقلي التفسير حكى
أنه